

فقه العبادات - مالكي

- 8 - يكره صوم ست من شوال لمن كان يقتدى به إن صامها متتابعة ومتصلة بيوم العيد وأظهر صومها لكي لا يعتقد العامة وجوبها أما إن اختلف شرط من هذه الشروط فلا يكره صومها .
- رابعا - الصوم المحرم